

1- تشمل الحماية بحق المؤلف أعمال الترجمة، حيث لا تعتبر ترجمة مصنف إلى لغة أخرى شيئا هينا بل هو عمل مضمّن وشاق، يحتاج إلى جهد وتمكن من المترجم في التعبير باللغة الجديدة عن محتوى المصنف الذي يراد ترجمته بكل دقة وأمانة سواء تعلق الأمر باللفظ أو الأسلوب، ولذلك تشمل الحماية أعمال الترجمة، نظرا لما يبذله المترجم من جهد في التعبير عن المصنف بلغة أخرى دون تغيير في محتواه اللفظي وأسلوبه الإنشائي ومعناه الأدبي والعلمي(02 ن)

2- يحمي قانون حق المؤلف إبداعات الأشكال وليس الأفكار، حيث يعتبر الإبداع وفق المادة 3 من الأمر 03-05 شرطا جوهريا للحماية بقانون حق المؤلف، لذا يجب أن ينطوي المصنف لكي يحظى بهذه الحماية على قدر من الإبداع والابتكار، بالتالي تنصب الحماية على شكل التعبير عن الأفكار وليس على الأفكار نفسها، وهذا ما نصت عليه صراحة المادة 7 من الأمر 03-05 المتعلق بحقوق المؤلف والحقوق المجاورة، وبذلك، فإن الإبداع هو إظهار المؤلف بصمته الشخصية على المصنف، أي بذله جهدا فكريا في إنجازه، وهذا ما يجعل المصنف إبداعا أصيلا(03 ن).

3- علاقة حق المؤلف في استعمال حق السحب والندم بالتعسف في استعمال الحق: يحق للمؤلف العدول عن قرار نشر مصنفه بعد طرحه في التداول(حق السحب) أو قبل ذلك(حق الندم)، إذا رأى أنه غير مطابق لقناعاته أو أنه في حاجة إلى تعديلات أو تحسينات في مقابل دفع تعويض عادل للمتنازل له عن الحقوق كالناشر مثلا، بذلك يعتبر حق الندم أو السحب مكنة خطيرة، بالتالي يجب على المؤلف ألا يستعملها إلا لسبب مشروع ومقنع وإلا كان متعسفا في استعمال هذا الحق لاسيما إذا كان دافعه من وراء ذلك هو الحصول على مزايا أكثر كأن يرفض تسليم قصة مثلا لمن طلبها(المتعاقدين معه)، ثم يقوم ببيعها لآخر مقابل ثمن أعلى(03 ن).

ثانياً:

1- إن الإبداع هو مناط الحماية، وهو ما يعني ألا يكون للمصنف نظير سابق أو مثيل: خطأ فالإبداع لا يعني ابتكار أفكار غير معروفة من قبل بل بالعكس قد تكون الفكرة بحد ذاتها قديمة، ويتم التعبير عنها بأسلوب ومنهجية جديدة (03 ن).

2- يعتبر الإبداع شرطاً من شروط الحماية: خطأ، الإبداع ليس شرطاً من شروط الحماية، بل هو وسيلة لتعريفها فقط، مما يعني أن المصنف يحظى بالحماية القانونية لحق المؤلف بمجرد إبداعه وليس إبداعه، حسب ما جاء في المادة 3 ف2 من الأمر 03-05 المتعلق بحقوق المؤلف والحقوق المجاورة، أي أن الحماية تثبت للمصنف بمجرد الانتهاء من إنجازهِ دون حاجة إلى إبداعه لدى الجهة المؤهلة، ولأن الإبداع يكتسي وفقاً لنص المادة 6 من الأمر 96-16 المتعلق بالإبداع القانوني طابع الحفظ فقط، ولا يمس بحقوق ملكية المؤلف أو منتج الوثائق المودعة (03 ن).

3- تحظى المصنفات الفنية بالحماية بشرط أن يتم تنفيذها من قبل الفنان ولو باستعمال الآلة: خطأ، المصنفات الفنية تقوم على التنفيذ، أي أن العبرة فيها بما يقوم به الفنان من تنفيذ مادي وليس مجرد تخيلات أو تصورات ذهنية، التي لا تحظى بالحماية ما لم يتم تجسيدها في صورة عمل فني أو تمثال، ولكن يجب أن يتم التنفيذ بيد الفنان وليس باستعمال الآلة وإلا كان عمله فاقداً لروح الإبداع والشخصية (03 ن).

4- تعتبر الصور الملتقطة بمثابة مصنفات تصويرية سواء تم التقاطها من قبل المحترفين أو الهواة: خطأ، حيث لا تعتمد على المجهود الذهني للإنسان وحده، بل تلعب الآلة دوراً رئيسياً في إنتاج الصورة الفوتوغرافية، ومع ذلك تحظى الصورة الملتقطة بالحماية إذا كانت عملاً فنياً، يعبر عن إبداع وشخصية معينة لملتقطها، فالتقاط الصور الفوتوغرافية ليس عملاً آلياً سهلاً، بل يقتضي من المصور مهارة وكفاءة فنية في اختيار الأماكن والزوايا التي يصور منها، والوقت وتحديد الإضاءة، وغيرها، مما يتعين معه حماية صور المحترفين دون الهواة (03 ن).